تحرك عاجل

مصر: أوقفوا حملة القمع ضد أفراد مجتمع "الميم"

ارتفعت أعداد الأشخاص الذين اعتقلتهم السلطات المصرية بسبب ميولهم الجنسية المفترضة إلى 76 شخصًا، من بينهم 32 فردًا على الأقل حُكم عليهم بالسجن. وفي الوقت نفسه، يُناقش البرلمان المصري مشروع قانونٍ جديد، من شأنه أن يُجرم العلاقات المثلية قانونًا، في حال إقراره.

وفقًا لما ذكرته "المبادرة المصرية للحقوق الشخصية"، ارتفعت أعداد الأفراد الذين اعتُقلوا بسبب ميولهم الجنسية المفترضة، من 57 إلى 76 شخصاً، منذ رفع علم قوس القزح في حفل موسيقي نظمته فرقة "مشروع ليلى"، بالعاصمة القاهرة، في 22 سبتمبر/أيلول 2017. وإلى الآن، لا يزال 69 شخصاً رهن الاحتجاز، وحُكم على 32 منهم بفترات بالسجن، تتراوح بين الستة أشهرٍ والأربعة أعوامٍ، بينما يظل الآخرون في انتظار الحكم عليهم.

وفي الوقت الراهن، وقع 67 عضوًا بالبرلمان على مشروع قانون يُجرم "العلاقات المثلية" في مصر. ومن المتوقع أن ينظر البرلمان مشروع القانون ويناقشه، في دورته الحالية؛ وفي حال الموافقة عليه، سيُحال إلى رئيس الجمهورية لتوقيعه. ويرد في مشروع القانون عقوبات تصل إلى السجن لمدة 15 عامًا، بالاستناد إلى عدد التهم الموجهة إلى الشخص، وأحكام القانون الذي يُدان بمقتضاه.

ومن بين أمورٍ أخرى، يحظر مشروع القانون الترويج علنًا أو الدعاية لأي تجمعات أو حفلات لمجتمع "الميم"؛ ونص على السجن لمدة تصل إلى ثلاثة أعوامٍ كعقوبة لهذه الأفعال. وتضمن مشروع القانون أيضًا فقرة تُلزم السلطات بإعلان أسماء الأفراد المُدانين بمقتضى هذا القانون والأحكام الصادرة بحقهم، من خلال نشرها في صحفيتين قوميتين تحظى بقاعدة عريضة من القراء؛ مما يزيد من حدة الوصمة التي يعانيها الأفراد الذين يُعتقد بأنهم مثليون، والمنتشرة على نطاق فسيح.

وتعتبر منظمة العفو الدولية كل شخص اعتُقل لمجرد ميوله الجنسية الحقيقية أو المفترضة، أو هوية نوعه الاجتماعي، سجين رأي.

يُرجى كتابة مناشداتكم فورًا بالعربية أو بالإنجليزية، لحث السلطات المصرية على ما يلي:

- الإفراج عن جميع من اعتُقلوا، استنادًا لميولهم الجنسية الحقيقية أو المفترضة على الفور وبدون شروط؛ وإلغاء جميع الأحكام التي أُصدرت بحق من أُدينوا بالفعل؛ وإسقاط التُهم كافة الموجهة لهم؛
- الإنهاء الفوري لكافة الفحوص الشرجية التي تُجرى قسريًا للمعتقلين، إذ أنها ترقى إلى التعذيب وغيره من المعاملة السيئة؛ والأمر بإجراء تحقيقٍ عاجل يتسم بالحياد والفعالية بشأن الفحوص التي أُجريت بالفعل؛
- رفض مشروع القانون الجديد الذي يُجرم "المثلية" وأي تشريع في المستقبل لا يوفر الاعتراف والحماية لحقوق جميع الأشخاص في حرية التعبير والتجمع، والحرية من التمييز، وفي الوقوف على قِدم المساواة أمام القانون؛ بغض النظر عن ميولهم الجنسية الحقيقية أو المفترضة أو هوية النوع الاجتماعي.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 21 ديسمبر/كانون الأول 2017 إلى الجهات التالية:

وزير الداخلية
معالي الوزير مجدي عبد الغفار
وزارة الداخلية
التجمع الخامس، القاهرة الجديدة، مصر
فاكس: 2027927189+ 5529 2794 202+
البريد الإلكتروني: center@iscmi.gov.eg أو
E.HumanRightsSector@moi.gov.eg
تويتر: @moiegy

رئيس الجمهورية
فخامة الرئيس عبد الفتاح السيسي
ديوان رئيس الجمهورية

قصر الاتحادية

القاهرة، جمهورية مصر العربية

فاكس: 1441 2391 202+

البريد الإلكتروني: p.spokesman@op.gov.eg

تويتر: @AlsisiOfficial

وتُرسل نسخٍ إلى:

نائبة مساعد وزير الخارجية لشئون حقوق الإنسان

ليلى بهاء الدين

وزارة الخارجية

كورنيش النيل، القاهرة، مصر

فاكس: 9713 2574 202+

البريد الإلكتروني: contact.us@mfa.gov.eg

تويتر: @MfaEgypt

كما يُرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدك.

ويُرجى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

هذا التحديث الأول للتحرك العاجل UA 231/17. وللمزيد من المعلومات، انظر:

https://www.amnesty.org/ar/documents/mde12/7230/2017/ar/

تحرك عاجل

مصر: أوقفوا حملة القمع ضد أفراد "مجتمع الميم"

معلومات إضافية

تستند السلطات المصرية، حتى الآن، إلى القانون رقم 10 لعام 1961 لمكافحة الدعارة، في توجيها لتهمة "اعتياد ممارسة الفجور" إلى الأشخاص المشتبه بانخراطهم في نشاط جنسي بين الأشخاص من نفس الجنس، حيث يُعاقب عليها بالسجن لمدة قد تصل إلى ثلاثة أعوامٍ. ويُعد مشروع القانون المقترح أول تشريعٍ مصري يُعرف "المثلية الجنسية" على وجه التحديد.

وجاء هذا الإجراء عقب رفع علم قوس القزح في حفل موسيقي لفرقة "مشروع ليلى"، بالعاصمة القاهرة، في 22 سبتمبر/أيلول 2017؛ الواقعة التي أطلقت على أثرها السلطات المصرية حملة القمع ضد أفراد "مجتمع الميم" في مصر. كما أجرت السلطات المصرية ما لا يقل عن خمسة فحوصٍ شرجية قسريًا لهؤلاء الذين اعتُقلوا، مما يمثل، وفقًا للقانون الدولي، خرقًا للحظر المطلق المفروض على التعذيب وغير ذلك من المعاملة القاسية واللاإنسانية والحاطة بالكرامة. كما قامت قوات الأمن باعتقال شخصين، يُزعم أنهما رفعا العلم، أثناء الحفل. كما اعتقلت أشخاصًا، لا صلة لهم بواقعة العلم، من مختلف أحياء القاهرة والإسماعيلية ودمياط وشرم الشيخ، استنادًا لميولهم الجنسية المفترضة. كما استخدمت السلطات منصات المواعدة الإلكترونية على شبكة الإنترنت، لنصب الكمائن للأشخاص الذين يُشتبه بمثليتهم الجنسية واعتقالهم. ومن هؤلاء الذين يجري استجوابهم في الوقت الراهن، سيدة تُدعى سارة حجازي.

ويواجه 67 شخصاً اعتُقلوا، تهمًا تتضمن "اعتياد ممارسة الفجور" و"التحريض على الفسق" و"الترويج للشذوذ الجنسي". وأُسندت إلى سارة حجازي ورجل آخر التهم ذاتها، إلى جانب تهمة "الانتماء لجماعة محظورة". وتُعاقَب هذه التهم بالسجن لمدة قد تصل إلى 15 عامًا، وفقًا لقانون العقوبات وقانون مكافحة الدعارة. كما أبلغت سارة حجازي وكيل النيابة الذي استجوبها بأنها تعرضت للضرب والتحرش الجنسي

من قِبل نزيلات الزنزانة معها بقسم شرطة السيدة زينب، في القاهرة، وذلك بعدما أخبرتهن قوات الأمن هناك بأنها متهمة بـ"اعتياد ممارسة الفجور".

أثارت واقعة رفع علم قوس القزح موجة عارمة من الاستنكار، من قِبل وسائل الإعلام المحلية التي نادت بتقديم هؤلاء الذين شاركوا في رفع العلم إلى ساحة العدالة. وفي أعقاب حملة من التشويه شنتها وسائل الإعلام المحلية، أعلن النائب العام المصري عن إجراء التحقيق بشأن الترويج لـ"اعتياد ممارسة الفجور" و"المثلية الجنسية" في 25 سبتمبر/أيلول 2017. كما أمر لاحقًا وكلاء نيابة أمن الدولة بفتح التحقيقات بشأن هؤلاء الذين قاموا برفع العلم.

كما أصدر "المجلس الأعلى للإعلام" بيانًا بمنع جميع منابر الإعلام من الإعراب عن دعم أفراد "مجتمع الميم" أو التضامن أو التعاطف معهم، ودعا كافة المنابر الإعلامية إلى التوعية ضد "اعتياد ممارسة الفجور" وأفراد "مجتمع الميم"، حيث أفاد البيان بأن "توجهاتهم لا تتوافق مع تقاليد المجتمع المصري أو ثقافته"، وبأنه "يجب وضع حد لهذه الظاهرة".

وأبلغ محامون ومنظمات غير حكومية في مصر منظمة العفو الدولية أن أعداد الأشخاص الذين اعتُقلوا بسبب توجهاتهم الجنسية على الأرجح قد تتزايد، عقب واقعة 22 سبتمبر/أيلول 2017، إلا أنه بالنظر إلى المعدل المرتفع لحالات الاعتقال، سيكون من العسير الخروج بعدد دقيق.

وتعد هذه أسوأ حملة يحركها كراهية المثلية الجنسية وتجيزها الدولة في تاريخ مصر الحديث، إلا أنها ليست واقعة منفصلة. ففي 2001، قامت السلطات بتنفيذ مداهمة جماعية لـ"كوين بوت"، النادي الليلي العائم على نهر النيل، والتي انتهت باعتقال 52 شخصًا. وأدين لاحقًا 23 رجلاً بموجب قانون مكافحة الدعارة. ووفقًا للـ"مبادرة المصرية للحقوق الشخصية"، اعتقلت السلطات المصرية حوالي 250 رجلاً، بسبب ميولهم الجنسية المفترضة، وقدمتهم إلى المحاكمة.

الاسم: سارة حجازي (أنثى)، وغيرها من الذين اعتُقلوا، أو حوكموا بسبب ميولهم الجنسية المفترضة

النوع: ذكور وإناث

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA 231/17 رقم الوثيقة: MDE 12/7410/2017 مصر بتاريخ: 9 نوفمبر/تشرين الثاني 2017